

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

التذكير .

قوله (وعرف الخ) عطف على قوله كان المثل الخ .

قوله (والأخذ باليقين الخ) أي كما يعلم من قول المصنف وكذا إن شك فيها وقوله وإن علم في آخر رباعية الخ .

قوله (ولم يشترط هنا طول الخ) هذا يفيد البطلان وإن تذكر في الحال أن المتروك غيرهما فلتراجع المسألة فإن الظاهر أن هذا ممنوع بل يشترط هنا الطول أو مضي ركن أيضا وقد ذكرت ما قاله لم ر فأنكره سم على حج أقول وما قاله م ر هو مقتضى إطلاقهم ع ش .

قوله (في ذلك) أي في النية أو تكبيرة التحرم .

قوله (أتى به ولو بعد طول الفصل) أي حيث لم يأت بما يبطل الصلاة كفعل كثير ع ش .
قوله (أو بعد سلامه) إلى قول المتن وقيل في النهاية والمغني إلا قوله وإن مشى إلى المتن .

قول المتن (فلو تيقن) أي إماما كان أو مأموما أو منفردا ع ش .

قوله (قبل طول الفصل) أي فإن طال الفصل وجب الاستئناف ع ش .

قوله (وتنجسه الخ) وانظر هل كشف العورة كذلك رشيدي والظاهر أنه كذلك إن تذكر فورا .

قوله (وإن مشى الخ) أي وتكلم قليلا كما هو ظاهر من قصة ذي اليمين سم وع ش .

قوله (وتحول عن القبلة) أي وتذكر فورا ع ش .

قوله (لما مر) أي لوقوع تشهده قبل محله نهاية .

قوله (مما بعدها) الأولى منها .

قوله (مثلا) ذكره النهاية والمغني عقب ثانية ثم قال الأول ولو كان يصلي جالسا فجلس

بقصد القيام ثم تذكر فالقياس أن هذا الجلوس يجزئه اه .
قال ع ش بل الاكتفاء به أولى من الاكتفاء بجلوس الاستراحة لقصد الفرض به اه ويعلم من
هذا أن مثلاً راجع للثانية فقط دون القيام .

قوله (أو شك فيها) الأولى التذكير .
قول المتن (فإن كان جلس) أي جلوساً معتداً به بأن اطمأن ع ش .

قوله (وردوه الخ) أي القياس المذكور و .
قوله (بأن تلك) أي جلسة الاستراحة و .
قوله (وهذه) أي سجدة التلاوة .

قوله (أي بطريق الأصالة الخ) هذا كقوله السابق بطريق الأصالة زيادة على عبارة الأصحاب
سم .

قوله (حتى لا يجب لها نية الخ) اعتمد شيخنا الشهاب الرملي وجوب النية لها وعليه لا
يحتاج للتأويل بقوله أي بطريق الأصالة سم .
قوله (وبذلك) أي بالرد المذكور (يظهر اتجاه قول البغوي الخ) اعتمده النهاية
والمغني أيضاً إلا أنهما أسقطا قوله شك في الأولى .
قوله (أولاً) وهو المعتمد مغني .
قوله (بذلك الخ) أي بالرد المتقدم .

قوله (لم يجزئه ذلك التشهد) أي فلا بد من صحة صلاته وتحقق منها من إعادة التشهد .
قول المتن (فليجلس مطمئناً ثم يسجد) ومثل ذلك يأتي في ترك سجدين